

## سنن أبي داود

1685 - حدثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة [ Bها ] قالت .  
أنفقت ما أجر لها كان مفسدة غير زوجها بيت من المرأة أنفقت إذا " A ا رسول قال Y  
ولزوجها أجر ما اكتسب ولخازنه مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض " . K صحيح